الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

أنظر الصفحة الأخيرة لجميع التعليمات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(العدد ١١٦) يوم الخميس ٣ ربيع الثانى سنة ١٣٣٨ — ٢٥ ديسمبر سنة ١٩١٩ (السنة التسعون)

إرادات سلطانية — قوانين — مراسيم عالية — قرارات

ملخص

قرار بخصوص رجوع الطلبة والتلاميذ الى مدارسهم

مرسوم بنزع ملكية قطع أرض بناحية الدير مركز اسنا بمديرية قنا لازمة لمصلحة سكة حديد الحكومة المصرية لتوسيع سكن دريسة المطاعنة .

مذكرة مرفوعة من اللجنة المالية الى مجلس الوزراء .

قرار بانتداب حضرة ناضى محكمة الدلنجات الجزئية لنظر قضايا الاحالة الخاصة بمديرية البحيرة .

قرار باحتياطات ضد الطاعون البقرى بمركز اسطة الكبرى بمديرية الغربية .

بلاغ بشأن تلقيح المواشى تلقيحا مزدوجا .

أمر بمنع توريد السكر للقطر المصرى إلا برخصة .

اعلان بشأن بيع دقيق الحكومة بالقطاعى بمدينة القاهرة .

رياسة مجلس الوزراء

تفضل صاحب العظمة السلطانية فأنعم بنشان النيل من الطبقة الثانية على جناب المستر هنرى بليار القنصل الجنرال الذى كان متوليا لأعمال الوكالة السياسية الفرنسارية بمصر .

مجلس الوزراء

قرار بخصوص رجوع الطلبة والتلاميذ الى مدارسهم

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى يوم الأربعاء ٢ ربيع الثانى سنة ١٣٣٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩١٩) ما يأتى :

(١) على جميع طلبة المدارس العالية ، وتلاميذ المدارس الأميرية والمدارس الخاضعة لتفتيش الحكومة ، أن يحضروا الى مدارسهم فى التواريخ التى ستحدد بقرار وزارى من المصالح التابعة لها المدارس ، والتى سيعلن عنها فى الجريدة الرسمية وستعلق فى جميع المدارس .

(٢) وكل طالب أو تلميذ يتخلف عن إطاعة هذا الأمر ويتغيب عن مدرسته دون أن يقدم عذرا مقبولا ، أولا يحتصل على شهادة موقع عليها من ناظر المدرسة التى هو مقيد بها الآن تثبت حسن سلوكه وتمام مواظبته على تلقى دروسه ، يحرم الدخول فى جميع الامتحانات التى تعقد فى خلال سنة ١٩٢٠ . والطلبة أو التلاميذ الذين توقع عليهم هذه العقوبة يعتبرون أنهم رسبوا فى امتحاناتهم وتطبق عليهم القواعد المعتادة المختصة بتجاوز السن والإعادة .

(٣) ولا تعتبر الشهادة العلمية التى يقدمها الطالب أو التلميذ المتغيب سببا يبرر غيابه إلا اذا تسلمها بمدرسته فى خلال يومين من تغيبه لأول مرة ، واعتمدها .

(٤) على الوزارات تنفيذ هذه الأحكام كل منها فيما يخص المدارس التابعة لها .

رئيس مجلس الوزراء
يوسف وهبة

مرسوم

بنزع ملكية قطع أرض بناحية الدير مركز اسنا بمديرية قنا لازمة لمصلحة سكة حديد الحكومة المصرية لتوسيع سكن دريسة المطاعنة

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على قانون نزع الملكية للمنفعة العمومية الصادر أحدهما فى ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٠٩ والآخر فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٠٧ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المواصلات وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يعتبر من المنافع العامة توسيع سكن دريسة المطاعنة .

٢ — تنزع بالطرق العادية وبحسب القواعد المتبعة ملكية الأرض اللازمة لمصلحة سكك حديد الحكومة المصرية لتوسيع سكن دريسة المطاعنة ومساحتها أربعة قراريط وثلاثة أسهم مملوكة للأهالى بناحية الدير مركز اسنا بمديرية قنا وهى المبينة باللون الأصفر على الرسمين الموضوعين لذلك والواردة بالكشوف المنحقة بمرسومنا هذا .

٣ — على وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه

صدر بسراى عابدين فى ٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٨ (٢٧ نوفمبر سنة ١٩١٩)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
يوسف وهبه

وزير المواصلات
أحمد زيور

كشف منوه عنه فى الفقرة الأولى من المادة الثانية من قانون نزع الملكية ببيان الأرض التى تقتضى نزع ملكيتها لأجل توسيع سكن دريسة المطاعنة

نمرة الكشف	صفة الملك	مساحة وحدود الملك	اسم صاحب التكليف أو واضع اليد بحسب الكشف الثانى
١	ضمن نمرة ٧ من الزمام أرض زراعية خراجى ببلدة الدير مركز اسنا بحوض أبو جابر نمرة ٥	٧ أسهم أى ٤٤ر٥٢ مترا مربعا — الحد البحرى ملك السكة الحديدية وطوله ٥٠ر٩ أمتار والقبلى ورثة طه على محمد وضع يد عائشة بنت على نجار وطوله ٨٠ر٩ أمتار والشرقى باقى أطيان جبريل عبد الجليل حماد وطوله ٤٠ر٦ أمتار والغربى ملك السكة الحديدية وطوله ٣٠ر٤ أمتار .	جبريل عبد الجليل حماد .
٢	ضمن نمرة ٨ من الزمام	٣ قراريط و ١٤ سهما أى ٣٥ر٦٢٤ مترا مربعا — الحد البحرى جبريل عبد الجليل حماد وطوله ٨٠ر٩ أمتار والقبلى محمد على عبد الرحيم واخوته وطوله ٥٠ر١٢ مترا والشرقى باقى أطيان ورثة طه على محمد وطوله ٩٠ر٣ مترا والغربى ملك السكة الحديدية وطوله ٨٠ر٥ مترا	ورثة طه على محمد وضع يد عائشة بنت على نجار .
٣	» »	٩ أسهم أى ٢٤ر٤٢ مترا مربعا — الحد البحرى ورثة طه على محمد وضع يد عائشة بنت على نجار وطوله ٥٠ر١٢ مترا والقبلى باقى أطيان محمد على عبد الرحيم واخوته وطوله ٩٠ر٣ أمتار والغربى ملك السكة الحديدية وطوله ٨٠ر٢ متر .	محمد على عبد الرحيم واخوته وضع يد محمد على عبد الرحيم وابراهيم على عبد الرحيم

مساحة القطع المقتضى نزع ملكيتها للمنافع العمومية لزوم توسيع سكن دريسة المطاعنة بالضبط ٤ قراريط و ٣ أسهم أى ٢ر٧١٩ مترا كالمبين بعاليه .

مندوب المالية (امضاء)
مهندس السكة الحديدية (امضاء)
عاينا لأعمال اللجنة الادارية (امضاء)

تحريرا فى أول أكتوبر سنة ١٩١٩